

بد رماعد النفس فدخل فيها بله كالسراب وقوي منه اول من قوله سارية فادناه لومان
من بعض بعض اندمال بعض الاخر لا يبطل بوجبه في الدنيا وخرج بها بعده ما لو حزه غير
الحاني او حزه الحاني لكن بعد الاندمال او قبله واختلق حكم الجزاء فوجب بان حزه
عمدا او كان الموجه خطأ او شبه عمدا وعكس او حزه خطأ وكان الموجه شبه عمدا فلا بد
حدا بعد المنقضية لاختلاف الفاعل والاولى والحلف في الثالثة واستقراره بل مسا
عدا النفس فلو وجوب حذنها في الثالثة فبطل **فصل في الجنابة التي لا تقدر لارتباطها**
والجنابة على الوضوء حسب حكومة فيما يوجب مالا مالا من قبله من الوضوء ولا تعرف
نسيته من مقدر فان عرف نسيته من مقدر بان كان يقربه موضحة او حيا بغيره وجب
الكر من نسيته وخطا وكذا من عرف نسيته من مقدر بان كان يقربه موضحة او حيا بغيره
الجنابة **فصل في الجنابة التي هو عليها الخ لاجلها له ولو كانت في نية الجنابة**
عشره و بها نسيته والنقص العشر فيجب عشر الدية وتعد رحمة امراته انزلت ففسد
بنيها لجة عمد كبيرتين بها فان لم يقرب بعد البرء نقص لاجله ولا في قيمته **انما اقول**
نقصه من حالات نقص قيمته الى البرء فان لم يقرب الاحرام سيلان الدم او يغتسل اليه
واعتراف القيمة والجراحة سابلته فان لم يقرب مالا فقبله جزاء فقط الحاقا للرجح بالعلم
والطرب للفرقة وقبل يقرب الفاضل شيئا باحتجاده ووجهه البقيل **ولا يتلم حكومة**
سالة ارض مقدر كبد ورجل **مقدره** لئلا تكون الجنابة على العنق مع بقائه مقدر
بما يقرب به العنق نفسه فتفقد حكومة الاضلة بجرحها او قطع طرفها عن ديتها فكل
منه جرح الاميع بطول عن ديتها ولا يتلم حكومة **سالة مقدر** لئلا يكون بعضه **فصل في**
وان بلغت ارضه عن مقدره وزاد عليه او دية **منوعه** كان قطع كفا بلا اصابع ولا يتلم
حكومة دية الاصابع فان **لغت** شيئا من الثلث المذكورات **نقصه** من شيئا من الثلث
لئلا يلزم الجوز والساقية كرهذا في الثانية مع ذكر الثالثة من زيادتي والمنتوبع
لا قال الامم ولا يكتفي بنقص اقل متول ولا يلزم لنا ورجي يقتصر اعتنا بالمتول وان قل
الجرح **المقدر** ارضه **كروحة** بنعم **الثلث حوالته** ولا يرد حكومة لانه لو استوعب
جميع موضعه بالاصابع كل بل يلزمه الارض موضحة نعم ان تعدي شيئا للفتا مثلا في
استتباعه وجمان صح منها البارزى عدم استتباعه فهو مستثنى من الاستتاع
كما استثنى منه ما لو ادخله حبيبه فاذا الحاجة فان عليه اكثر من ارض موضحة وحكومة
الثلث وان **الفتا** حجب قالة المتول والفرقة الشبهات اما بالانه عذر ارضه ففرد الثلث
حواله الحكومة عن الاستتاع بخلاف الدية وتقدم في التهم تفسير التهم
فانما في نفس التهم ولو عدل ومياتا وام ولده **تسميته** وان زاد على دية الحركه
الانواع الثلاثة **وفي اثنان في غيرها** اي يحرق نفسه من الاطراف للثاين **ما يقرب** من قيمته

سليها

سليها **لم تعد** ذلك العجز **في حريمه** ان كان اكثر من ارض منوعه او مثله لم يجب
كله بل يوجب القامر حكومة باحتجاده لئلا يلزم الجوز والساقية في الجرح للثاين
عن المتول وقاله تفسيره بدنه وطلاق من اطلاقه عليه **والاي** وان تقرب في
الجرح وكروحة **تسميته** اي يجب مثل تسميته من الدية **فان** قطع يده فبطل
قيمه كما يجب فيها من الوضوء في قطع **ذكو** **واشبهه** قيمته كما يجب فيها
من الجوزية من غير وجوب عليه اثنان فقط كل منهما بذا من الجنابة الثاني قول اندمال
الاولى ولم يمت منها لزم بنفسه ما وجب على الاول ولو كانت قيمته الفاضل بالاولى
ثم ان ماله لزم الثاني ما يمان وحسبون لاجلها لان الجنابة الاولى لم تنقض وقد اوجبت
نصف القيمة فكان الاول انقص فقصها **باب نوجبات الدية**
غير ما مر منها في البابين قبله **والعاقلة** و **حجامة الرقيق** و **الفرد** و **الكهارة** للقتل بوطون
الاروة على نوجبات و بياودة المتوسطين لهما في الترجمة **لوصح او سلب سلاحا**
ان كان على غير قوي تميز لصبر او صون او نوم او وضوء عقل كائن بطرف مكان **عالم**
كسقط **فوق** بل ذكر بالارتقاء **فان** منه **فمنعه** **عند** يقضيه ما تاف بذلك **والا** بان لم
يتم منه او كان ذلك على قوي تميز او غيره ولم يكن طرف مكان عال بان كان بارض
مستوية او قرية منها فوقع بذلك **فهدر** لان من غير قوي التمييز في
الاولى غير منسوب للفاعل ومما عداها مما يرد ذلك في ثمانية العمد وعدم تما سك قوي
التمييز بذلك في الغالب من حاله ويكون موقفا او فقة قدر الحكم في اذ كونه طورا
التمييز القوي وعدمه لا بالبلوغ او بالمرهنة وعدمها كما وقع في الفصل في مفهومه بلا ما
في ابيز سد افع ويجري غير قوي تميز وما اذ من تميزه يصيب لا يميز و سطح
كما نوجبت ولو غير تميز **تسميته** اي موضع السباع **فان** **سبح** **فان** **هدر** **فان**
يجب **تخلصه** منه لان ذلك ليس باهلاك ولم يوجد ما يلج السبع اليه بل الغالب من
حار السبع الغرائس الانسان مخلوق ما لو وضعه في زينة السبع وهو فيها والحق
السبع عليه فله فعله الفرد وخرج بالحق الوضوء فيضنه بوضع اليد وتغييره با
طراولي من تعبيره بالعين **لوصح** **عنا** **صنفوق** به **غير** **من** **طرف** **مكان** **عال** **بان** **ارتعد**
به **فان** **منه** **خطا** **لانه** **لم** **يقصد** **ه** **وتعبري** **بذلك** **اولى** **ماعتريه** **ولو** **الفتا** **امراة** **حسنا**
باعتها **بفتخ** **سلطان** **لها** **اولى** **من** **عندها** **فمن** **بيننا** **يه** **للعقول** **بالعزة**
كما سياتي سواء ذكر تعدد سنويها ام لا خلافا لاي وجه ماله من اذ كره اعنده
بذلك **فوق** **الفتا** **حسنا** ما اومات في عامته فلا ضمان لان مثله لا يقضى
الجلوت **لعم** **لوما** **نش** **بالا** **لغا** **صن** **عائلته** **وجها** **مع** **الزنا** **الا** **لغا** **قد** **تصل** **منه**